الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الاثنين

17 **محرم** 1436 –10 **نوفمبر** 2014

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	5
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	7

رسالة تكشف التجاوزات في "دار الفتيات".. والإدارة تنفي الإهمال

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 17 محرم 1436هـ - 10 نوفمبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141110/Con20141110733905.htm

أشواق الطويرقي (مكة المكرمة)

في الوقت الذي تنتظر أم طارق والدة نزيلة في دار الفتيات في مكة المكرمة نتائج التحقيق فى شكوى تقدمت بها ضد ادارة الدار في ما وصفته بالتجاوزات فإن فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالعاصمة المقدسة وهيئة الرقابة والتحقيق بالعاصمة المقدسة يحققان في شكوى المواطنة حيث وعدت الجمعية بمتابعة القضية واتخاذ الإجراءات اللازمة حيالها بتوجيه خطاب إلى رئيس التحقيق والادعاء العام بمكة «لجنة مراقبة السجون.«

وقالت أم طارق وهي تستدعي الاحداث من أقاصي ذاكرتها ان ابنتها رصدت تلك المخالفات ودونتها بخط يدها في رسالة سلمتها لها في آخر زيارة التقت بها)حصلت «عكاظ» على نسخة منها) معللة ذلك بأن النزيلات يمنعن من الانفراد بذويهن أثناء الزيارة بحيث يرافقهن عدد من المراقبات حتى لا يتمكن من الحديث عما يجرى لهن في الدار.

وأضافت أم طارق أن ابنتها وزميلاتها في الدار يعانين من سوء المعاملة من بعض الموظفات بالإضافة إلى سوء التغذية حيث تقدم لهن وجبات منتهية الصلاحية وغير كافية ويظهر على بعضها العفن بالإضافة إلى رفض الإدارة الاستجابة لرغبتهن في تغيير بعض الأطباق الغذائية التي لا يرغبن بها، ما يجعل النزيلات يعتمدن على الوجبات الجافة التي توضع بكميات قليلة لا تكفي جميع النزيلات خاصة في وجبتي الإفطار والعشاء.

وأبانت الشاكية أن من مسلسل الإهمال سوء النظافة في الأطباق وعنابر الحبس والممرات ودورات المياه، لافتة إلى انها منعت من زيارة ابنتها والتي كانت -وفقا لقولها- في الحبس الانفرادي.

وردا على شكوى الأم أوضحت مديرة دار المؤسسة العامة لرعاية الفتيات بمكة المكرمة حفصة شعيب أن مجموعة من موظفات الدار هن من يتسببن في إثارة النزيلات وتحريضهن على التحدث في وسائل الإعلام ومواقع التواصل الاجتماعي عن طريق ذويهن، موضحة أن اللجنة رصدت هذه الشكاوى بشكل سريع ودون أن تتحقق من صحتها وتم رفعها فورا إلى وزارة الشؤون الاجتماعية.

وأبانت أن إدارة الدار لم تمنع أم طارق من زيارة ابنتها كما تدعي طيلة الفترة التي قضتها من محكوميتها في الدار وهي سنة ونصف من أصل أربع سنوات بالإضافة أن ابنتها لم تدخل الحبس الانفرادي إلا مرة واحدة بسبب تجاوزها لنظام الدار واللجنة اطلعت على الأمر في محضر التحقيق الذي تم توثيقه في محضر الحبس الانفرادي كما هو متبع في النظام، مبينة أن مرافقة المشرفات اثناء الزيارة للنزيلات لم يكن اجتهادا شخصيا منها بل هو إجراء نظامي، منوهة الى أن المراقبة سجلت في محضر الزيارة أن والدة النزيلة كانت تحرض ابنتها على إثارة البلبلة ونشر شكواها في مواقع التواصل الاجتماعي ووسائل الإعلام، «الأمر الذي اضطرنا إلى اخذ إقرار عليها بعدم تحريض النزيلات إلا أنها رفضت التوقيع على القرار.«

رسالة تكشف التجاوزات في "دار الفتيات".. والإدارة تنفي الإهمال

المصدر: جريدة اخبار 24 الاثنين 17 محرم 1436هـ - 10 نوفمبر 2014م
http://akhbaar24.argaam.com/article/detail/191713

في الوقت الذي تنتظر أم طارق والدة نزيلة في دار الفتيات في مكة المكرمة نتائج التحقيق فى شكوى تقدمت بها ضد ادارة الدار في ما وصفته بالتجاوزات فإن فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالعاصمة المقدسة وهيئة الرقابة والتحقيق بالعاصمة المقدسة يحققان في شكوى المواطنة حيث وعدت الجمعية بمتابعة القضية واتخاذ الإجراءات اللازمة حيالها بتوجيه خطاب إلى رئيس التحقيق والادعاء العام بمكة «لجنة مراقبة السجون.«

وقالت أم طارق وهي تستدعي الاحداث من أقاصي ذاكرتها ان ابنتها رصدت تلك المخالفات ودونتها بخط يدها في رسالة سلمتها لها في آخر زيارة التقت بها (حصلت «عكاظ» على نسخة منها) معللة ذلك بأن النزيلات يمنعن من الانفراد بذويهن أثناء الزيارة بحيث يرافقهن عدد من المراقبات حتى لا يتمكن من الحديث عما يجرى لهن في الدار.

وأضافت أم طارق أن ابنتها وزميلاتها في الدار يعانين من سوء المعاملة من بعض الموظفات بالإضافة إلى سوء التغذية حيث تقدم لهن وجبات منتهية الصلاحية وغير كافية ويظهر على بعضها العفن بالإضافة إلى رفض الإدارة الاستجابة لرغبتهن في تغيير بعض الأطباق الغذائية التي لا يرغبن بها، ما يجعل النزيلات يعتمدن على الوجبات الجافة التي توضع بكميات قليلة لا تكفي جميع النزيلات خاصة في وجبتي الإفطار والعشاء.

وأبانت الشاكية أن من مسلسل الإهمال سوء النظافة في الأطباق وعنابر الحبس والممرات ودورات المياه، لافتة إلى انها منعت من زيارة ابنتها والتي كانت -وفقا لقولها- في الحبس الانفرادي.

وردا على شكوى الأم أوضحت مديرة دار المؤسسة العامة لرعاية الفتيات بمكة المكرمة حفصة شعيب أن مجموعة من موظفات الدار هن من يتسببن في إثارة النزيلات وتحريضهن على التحدث في وسائل الإعلام ومواقع التواصل الاجتماعي عن طريق ذويهن، موضحة أن اللجنة رصدت هذه الشكاوى بشكل سريع ودون أن تتحقق من صحتها وتم رفعها فورا إلى وزارة الشؤون الاجتماعية.

وأبانت أن إدارة الدار لم تمنع أم طارق من زيارة ابنتها كما تدعي طيلة الفترة التي قضتها من محكوميتها في الدار وهي سنة ونصف من أصل أربع سنوات بالإضافة أن ابنتها لم تدخل الحبس الانفرادي إلا مرة واحدة بسبب تجاوزها لنظام الدار واللجنة اطلعت على الأمر في محضر التحقيق الذي تم توثيقه في محضر الحبس الانفرادي كما هو متبع في النظام، مبينة أن مرافقة المشرفات اثناء الزيارة للنزيلات لم يكن اجتهادا شخصيا منها بل هو إجراء نظامي، منوهة الى أن المراقبة سجلت في محضر الزيارة أن والدة النزيلة كانت تحرض ابنتها على إثارة البلبلة ونشر شكواها في مواقع التواصل الاجتماعي ووسائل الإعلام، «الأمر الذي اضطرنا إلى اخذ إقرار عليها بعدم تحريض النزيلات إلا أنها رفضت التوقيع على القرار.«

أعضاء هيئة حقوق الإنسان قدموا التعازي في خيمة المعزين

محافظ الأحساء يستقبل أسر شهداء الدالوة.. غداً

المصدر: جريدة الشرق الاثنين 17 محرم 1436هـ - 10 نوفمبر 2014م
http://www.alsharq.net.sa/2014/11/10/1246734

الأحساء ـ مصطفى الشريدة، إبراهيم اللويم

يستقبل محافظ الأحساء الأمير بدر بن محمد بن جلوي آل سعود في مكتبه بإمارة الأحساء ظهر غدٍ (الثلاثاء)، أولياء أمور شهداء الدالوة، ووفد اللجنة العليا المنظمة للتشييع ومجلس العزاء.

وسيقدم الوفد الشكر لمحافظ الأحساء على وقفته مع اللجنة وأسر الضحايا والمصابين، كذلك الشكر لولاة الأمر الذين وقفوا معهم في كل صغيرة وكبيرة في الحدث، وتفاعلهم السريع مع المصاب وزيارة وزير الداخلية، وأمير المنطقة الشرقية، ونائبه.

من جهة أخرى، استقبل محافظ الأحساء الأمير بدر بن محمد بن جلوي في مقر المحافظة بالهفوف ظهر أمس، أعضاء مجلس هيئة حقوق الإنسان، وتقدمهم الشيخ عبدالعزيز العقلا، والدكتور سعيد الشواف واللواء متقاعد عبدالله السهيل.

وأطلع العقلا، محافظ الأحساء على ما تقوم به هيئة حقوق الإنسان من خدمات تجاه هذا الوطن المعطاء.

وقدم أعضاء مجلس هيئة حقوق الإنسان شكرهم وتقديرهم العميق للأمير بدر بن جلوي على حسن استقباله لهم.

وكان أعضاء مجلس هيئة حقوق الإنسان في منطقة الرياض، قدموا أمس، تعازيهم ومواساتهم لأهالي أسر شهداء الحادث الإجرامي في الدالوة، وذلك في الخيمة المخصصة لاستقبال المعزين.

ويتكون الوفد من ثمانية أعضاء يتقدمهم الشيخ عبدالعزيز العقلا، واللواء متقاعد عبدالله السهيل، والدكتور سعيد الشواف، بالإضافة إلى أربعة من الإداريين العاملين في الهيئة.

وثمَّن أهالي الشهداء الزيارة، مؤكدين أنها تنم عن مدى ترابط وتلاحم جميع أطياف المجتمع السعودي تجاه الحادثة الأليمة، التي راح ضحيتها ثمانية مواطنين.

من جهته، أوضح المنسق الإداري للزيارة في محافظة الأحساء خالد الدوسري أن الوفد الذي آلمه المصاب قام بتقديم واجب العزاء والمواساة لأسر الشهداء وأهالي قرية الدالوة.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

جدة: الادعاء العام يمدد توقيف ناشطة حقوقية

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 17 محرم 1436هـ - 10 نوفمبر 2014م
اضغط هنا

جدة - أحمد الهلالي
كشفت مصادر مطلعة لـ «الحياة»، أن هيئة التحقيق والادعاء العام في محافظة جدة قرّرت الأسبوع الماضي تمديد فترة توقيف ناشطة حقوقية سعودية (تحتفظ الصحيفة باسمها)، موقوفة على ذمة التحقيق، إلى وقت لاحق. وأرجعت المصادر أسباب التمديد إلى استمرار التحقيق مع الناشطة من المدعي العام، إذ تواجه عدداً من الاتهامات أبرزها "الإساءة إلى الإسلام" و "التطاول على الدين"، وتهماً أخرى. وسبق لعضو هيئة كبار العلماء عبدالله بن منيع ان طالب بمحاسبتها على "تطاولها على الرسول". ولفتت إلى أن إعداد لائحة اتهام بحق الناشطة ينتظر انتهاء التحقيق معها، وأن ملف القضية سيحال لاحقاً على القضاء الشرعي للبت فيه.
وكانت المتهمة، وهي خريجة كلية حائل، قسم علوم القرآن ومصطلح الحديث، والحاصلة على شهادة في إدارة الأعمال، أثارت في كتاباتها عبر المواقع الإعلامية الكثير من الجدل في الشارع السعودي قبل ان توقفها الجهات الأمنية وإيداعها السجن. وكانت بدأت نشاطها الحقوقي بعد تركها العمل الحكومي العام ١٤٣٢هـ للتفرغ لـ "قضايا حقوق الإنسان"، وعملت في "جمعية آسيا النسائية الخيرية"، إضافة إلى عملها في الباب الاجتماعي الثقافي النسائي في إحدى المطبوعات. وشاركت الناشطة في ندوات توعوية للنساء، وترأست "جمعية أنصار المرأة السعودية"، وعملت مستشارة حقوقية لعدد من مكاتب المحاماة.
يذكر أن المتهمة حصلت على صفة مراقب في "شبكة الليبراليين العرب"، وعضوية "الاتحاد العربي للحرية والديموقراطية"، وعضوية "المنتدى الخليجي لمؤسسات المجتمع المدني". وهي عضو أيضاً في شبكتي "مدافعون بلا حدود" و"الناشطون الحقوقيون السعوديون".

اليحيى: 5٪ من الأطباء معرضون للوقوع في "أخطاء"... وأرقامنا غير دقيقة

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 17 محرم 1436هـ - 10 نوفمبر 2014م
اضغط هنا

الأحساء – حسن البقشي
كشف مسؤول صحي في المنطقة الشرقية، أن خمسة في المئة من إجمالي الأطباء العاملين في السعودية ترفع عليهم دعاوى متعلقة بأخطاء طبية، لافتاً إلى أن أكثر القضايا شيوعاً في الوقت الحالي في تخصص النساء والولادة يليها الجراحة العامة والباطنية. إلا أن هذا المسؤول شكك في واقعية الأرقام التي عرضها، لافتاً إلى أن كثيراً من الضحايا لا يعرفون آليات تقديم الشكاوى، داعياً إلى إيجاد «إدارة متخصصة في الأخطاء الطبية.»
وقال المشرف على أمانات سر الهيئات الطبية الشرعية ولجان المخالفات في الشرقية الدكتور عماد اليحيى أمس، خلال مشاركته في مؤتمر القلب المنعقد في الأحساء: «حدث تناقص في عدد القضايا الطبية المرفوعة في المملكة منذ 1429هـ»، مشيراً إلى أنه «لا تعكس واقع الحال في هذا الجانب، لأسباب عدة من أهمها ضعف الوعي والثقافة لدى المتضرر، بسبب جهله بالآلية التي يمكنه من خلالها التظلم لدى الجهة المختصة، والسبب الآخر يقع على بعض المنشآت الصحية المقدمة للخدمة العلاجية.»

وطغى محور الجلسة العلمية عن الأخطاء الطبية الذي تمت مداولته ضمن البرنامج العلمي للمؤتمر، الذي يعقد في جامعة الملك فيصل، على بقية الجلسات العلمية. وتطرق اليحيى إلى النظرة الشرعية والقانونية للأخطاء الطبية، لافتاً إلى أرقام متعلقة بالوفيات على المستوى العالمي. وذكر في ورقته أنه «خلال الأعوام العشرة الماضية، توفي نحو خمسة ملايين شخص، بسبب الأخطاء الطبية في أميركا وأوروبا وكندا ونيوزلندا وأستراليا، مجتمعة بخسائر اقتصادية تقدر بترليون دولار». واستشهد بإحصاء أوضح أن « 120 ألف شخص يموتون سنوياً في أميركا، بسب الأخطاء الطبية، التي تمثل ثلاثة أضعاف الوفيات بسب الحوادث في أميركا»، مؤكداً الحاجة «لاستحداث إدارة متخصصة في هذا الشأن في الهياكل التنظيمية، إضافة إلى رفع درجة الوعي لدى المجتمع بالكيفية التي من خلالها يتم تقديم الشكاوى والتظلمات في القضايا الطبية .«وناقش المشاركون في المؤتمر مواضيع مختلفة، استهدفت شريحة الأطباء، منها هبوط «القلب الارتخائي»، وكيفية الوقاية منه، وكذلك الهبوط الحاد للقلب، وأجهزة القلب الداعمة لوظيفته، إضافة إلى برنامج تأهيل القلب الوظيفي والحديث عن الغذاء وأهمية الحمية الصحية في نجاحه. وقدم رئيس جمعية القلب الأوروبية ملخصات عن المستجدات التي قدمت في المؤتمر السنوي للجمعية، وكذلك مراجعة توصيات الجمعية في معالجة وتشخيص أمراض تضييق الصمام الأورطي وفحوص القلب وإعادة التروية للقلب بالطرق المختلفة. كما ناقشت بقية الجلسات العلمية موضوع عدم انتظام ضربات القلب والمستجدات الحديثة في علاجات أدوية السيولة. وخصصت جلسة علمية عن الأخطاء الطبية وأسبابها وكيفية تقرير حدوثها، ومعالجتها في حال الوقوع والنظرة الشرعية القانونية فيها. كما أقيمت ثلاث ورش عمل لفائدة الفنيين ناقشت مواضيع أشعات القلب التشخيصية ورفع كفاءة وجودة غرف القسطرة وكذلك المهارات القيادية اللازمة والفنيين وتبعها اختبار ترفيهي للمهارات الفنية المختلفة.

أطباء يناقشون مستقبل المضادات الحيوية

>دشنت جامعة الملك فيصل أمس، مؤتمر «المضادات الحيوية أكبر مشكلة طبية نواجهها اليوم»، الذي استقطب مشاركين من داخل المملكة وخارجها. ناقشوا التأثيرات الجانبية للمضادات على الصحة. وكشف رئيس المؤتمر وكيل كلية الطب للشؤون الأكاديمية الدكتور عبدالرحمن السلطان أنه منذ دخول المضادات أسواق العالم في 1940، ارتفعت نسبة البقاء على قيد الحياة لدى المرضى من 10 في المئة، إلى 90 في المئة. وسميت هذه المضادات بـ «معجزة الطب الحديث«، لقضائها على الأمراض القاتلة والفتاكة، وأمراض معدية كثيرة، انتشرت بشكل واسع.

إلا أن السلطان قال: «إن هذه المضادات لن تبقى طويلاً، فستتوقف عن عملها في المستقبل القريب، وذلك بسبب سوء استخدام الناس لها، سواءً المرضى أم الأطباء الممارسون أو الصيادلة في ظل تقصير المسؤولين»، مضيفاً أنه «قد يأتي اليوم الذي تكون فيه المضادات الحيوية من دون تأثير، لأنه بدأ العد التنازلي لها، بعد أن كان يعتمد عليها في كل شيء من التهابات جلدية والتهابات في الأذن إلى التهابات في مجرى الدم مهددة الحياة، فتصبح العملية البسيطة لاستئصال الزائدة الدودية عملية خطرة، ناهيك عن أن البكتيريا الخطرة يصبح من الصعب علاجها.«

الحياة AL HAYAT

"العدل" تستثني المحاميات من "التوثيق": ولاية عامة.. لا تحق للنساء

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 17 محرم 1436هـ - 10 نوفمبر 2014م

اضغط هنا

الدمام – فاطمة آل دبيس

استثنت وزارة العدل المحاميات من رخص التوثيق، التي كانت من اختصاص كتابات العدل، قبل أن تسمح الوزارة الأسبوع الماضي، للمحامين بإصدارها. وبررت الوزارة الاستثناء بكون التوثيق من الاختصاصات الواردة في نظام القضاء، التي تدخل في إطار «الولاية العامة»، التي لا يجوز للمرأة أن تشغلها.

وقال المتحدث الرسمي للوزارة فهد البكران، في تصريح إلى «الحياة»: «إن الوزارة استثنت المحاميات أو النساء اللاتي تتوافر فيهن شروط الحصول على رخص التوثيق، كونه من الاختصاصات الواردة في نظام القضاء، التي تدخل في الولاية العامة»، مؤكداً أن عدد المتقدمين لاستخراج الرخص تجاوز 800 شخص.
وأوضح البكران أن «قبول الطلبات المقدمة يكون من خلال «لجنة أو أكثر سيشكلها وزير العدل، لدرس الطلبات المقدمة للحصول على رخص التوثيق، تصدر رخصة التوثيق من الوزير. وتكون مدتها خمسة أعوام، قابلة للتجديد». وقال: «إن لائحة الموثقين قضت بمعاقبة كل موثق يخالف أحكام هذه اللائحة بإحدى العقوبات الواردة في النظام، وهي: الإنذار، وإيقافه عن مزاولة التوثيق، مدة لا تتجاوز ثلاثة أعوام، وإلغاء الرخصة.
وتتولى لجنة كتابات وكتاب العدل النظر في مخالفات الموثقين، وتصدر توصية مسببة بالعقوبة، ولا تكون نافذة إلا بموافقة الوزير».
بدوره، أوضح مشرف قسم التوثيق أسامة الزيد، لـ «الحياة» أن «حصول المحامي أو الموثق على مبلغ مالي في مقابل التوثيق، أمر عائد له، ولا يمكن للوزارة فرض المنع عليه. وإنما دور الوزارة سيكون تقديم هذه الرخصة مجاناً، ومن دون أي مقابل مادي».
ولم تنص اشتراطات المادة الثالثة من لائحة الموثقين، أو تفرق بين الرجل والمرأة في الحصول على رخص التوثيق.
واقتصرت الشروط على «أن يكون سعودياً، وحسن السيرة والسلوك، وحاصلاً على شهادة جامعية تخصص شريعة، أو قضاء، أو أنظمة من إحدى الكليات في المملكة، أو ما يعادل أيّاً منها، وأن يكون سليم الحواس، وألاّ يكون سبق الحكم عليه بجريمة مخلة بالشرف أو الأمانة، أو صدر في حقه قرارٌ تأديبي بالفصل من وظيفة عامة، ولو كان قد رد إليه اعتباره، وأن يجتاز دورة متخصصة لا تقل عن شهر، ما لم يكن مارس القضاء، أو عمل كاتب عدل، أو محامياً، أو قدم استشارات شرعية أو نظامية، أو قام بتدريس الفقه أو أصوله أو الأنظمة، وذلك فترة لا تقل عن عام، وأن يجتاز المقابلة الشخصية، وألا يكون موظفاً حكومياً».
من جهته، أوضح القاضي السابق عبدالعزيز الشبرمي، في تصريح إلى «الحياة»، أن حصول المرأة على رخصة التوثيق «لابد أن يكون بأمر ملكي، شأنها شأن المحاماة، كون أعمال التوثيق تحتاج إلى إلمام كبير في الأنظمة والعقود».
وأضاف: «إن المرأة لا يتوافر فيها هذا الإلمام، كونها حديثة عهد بالمحاماة». وقال: «إن أعمال التوثيق تُعد مُلزمة للقضاء، وبمثابة سند تنفيذ، لا يجوز الطعن فيه إلا بالتزوير، وعليه لا يمكن إعطاؤه للمحاميات الجديدات».
ولفت إلى وجوب «مرور خمسة أعوام على نيلهن تصريح مزاولة المهنة، ليتمكن من الحصول على رخصة التوثيق».
الغيث: لا يوجد مانع شرعي ... والمحامية أولى من المحامي
< قال القاضي عضو مجلس الشورى الدكتور عيسى الغيث لـ «الحياة»: «إن التوثيق ليس من أعمال الولاية القضائية، وإنما الولاية التوثيقية. فبينما القضاء يفصل ويحكم في الخصومة، يقوم التوثيق بالكتابة بناء على طلب أحد الطرفيين، أو أحدهما المنصوص عليها في القرآن الكريم في آية الدين».
وشدد الغيث على «عدم وجود مانع شرعي من تولي المرأة أعمال التوثيق». بل دعا إلى «فتح كتابات عدل خاصة بالمرأة، لتقدم الخدمة للمرأة من دون الرجوع إلى كتابات العدل الخاصة بالنساء»، مردفاً أنه «لا يوجد مانع قانوني من منح رخص التوثيق للنساء، فكما أجاز النظام منح ترخيص التوثيق للمحاميين المستوفين للشروط، فهو جائز للنساء».
ورأى أن «منع النساء من الحصول على التوثيق هو مرحلة موقتة، كون ما يحدث حالياً مرحلة تجريبية، سيتم اختيار كبار المحاميين فيها، ولن يحصل عليها غالب المحاميين».
وذكر الغيث أن «منح المحاميات رخص التوثيق أهم من منح المحاميين، وذلك لكون الرجل قادر على الذهاب لكتابات العدل، ومزاحمة الرجال، بخلاف المرأة، التي يفضل عدم مزاحمتها في هذه الأماكن».
وأشار إلى المقابل المادي الذي يستلمه المحامي أو الموثق من المقدم لهم الخدمة بقوله: «يفترض أن تكون مجانية كمهمة مأذون الأنكحة، الذي يُمنع من اشتراط أي مبلغ مالي جراء القيام بها».
بيان زهران: تقدمتُ بطلب رخصة... وأنتظر الموافقة
< أكدت المحامية المستشارة القانونية بيان زهران، أنها تقدمت بطلب رخصة توثيق عبر الموقع الرسمي لوزارة العدل، وذلك لتوافر الشروط المنصوص عليها في نظام الموثقين، والتي «لم تستثن المرأة»، موضحة أن «الأفعال التي يقوم بها من يحصل على هذه الرخصة جميعها أعمال توثيقية، غير مرتبطة بالقضاء، مثل إصدار الأحكام الشرعية، وغيرها من أعمال القاضي، وإنما هي أعمال توثيقية، كما هو موضح في مواد النظام».
وقالت زهران لـ «الحياة»: «إن الخدمة مقدمه للجنسين، والمملكة في أنظمتها الأساسية لا تفرق في الحقوق والواجبات على أساس الجنس، وهي من الدول الرائدة والمتقدمة في الحفاظ على الحقوق والعدالة»، موضحة أن «المملكة وقعت على اتفاقات دولية بمراسيم ملكية، صادرة من السلطة التشريعية، ومنها اتفاق القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واتفاق القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري ضد المرأة. ولهذا فإن الفيصل والمرجعية لعمل المرأة في

التوثيق هو الشرع والنظام، ولم يصدر في النظام أي استثناء. كما أنه لا يوجد نص شرعي يوضح تحريم عمل المرأة في هذا الجانب».
وأضافت زهران: «تسلمت رقم طلب على تقديمي وأنتظر الرد من الجهة المعنية على إصدار الرخص، وهي وزارة العدل»، مؤكدة أن «المرجعية الأولى والأخيرة هي المنظومة التشريعية للمملكة، التي تبدأ من دستورها الكتاب والسنة وما صدر من أنظمة أساسية واتفاقات دولية، لا تتعارض مع تلك المصادر».

وعدت بتنفيذ العقوبات على كل من ثبت عليه شيء من أنواع الفساد

• نزاهة" تدرج (ثرثرة) زملاء العمل والتأخر عن الدوام ضمن قائمة الفساد الإداري

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 17 محرم 1436هـ - 10 نوفمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/992724

الرياض - أسمهان الغامدي
أطلقت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (نزاهة) قائمة بأنواع الفساد الإداري للعاملين في الوزارات والجهات الحكومية، حيث أدرجت "ثرثرة" الموظفين أثناء العمل واستخدام سيارات العمل لقضاء الحوائج الشخصية وتأسيس المكاتب الفاخرة وإقامة الحفلات الدعائية ونشر التهاني والتعازي لتلميع المسؤولين عبر وسائل الإعلام من الفساد الاداري، متوعدة في الوقت نفسه بتنفيذ العقوبات ضد كل من تثبت تورطه بهذا النوع من الفساد، مشددة بأنها سترصد تلك التجاوزات عبر جولاتها على كافة القطاعات الحكومية.
وأصبح بإمكان الموظف التقدم للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (نزاهة) للتبليغ عمن لا يحترم وقت العمل من قبل بعض الرؤساء والزملاء ومن لا يلتزم بمواعيد الدوام المقررة كأن يتأخر أو يخرج قبل الانتهاء من ساعات الدوام الرسمية، بتهمة الفساد الإداري بحق أي موظف يعطى راتبا على العمل الذي يبدأ من وقت كذا إلى وقت كذا ولا يلتزم به.
فلم يعد يقتصر مفهوم الفساد الإداري على الاختلاسات المالية أو قضايا التزوير والرشوة، بل طالت كذلك من لا يلتزم بمواعيد العمل المقررة ومن يكون موجودا في الدوام من بدايته حتى نهايته ولكن لا يحترم الوقت الذي جاء فيه وينشغل بمطالعة الصحف أو قراءة الكتب أو الحديث مع الزملاء في المكتب أو المكالمات الهاتفية وترك الأعمال التي أنيطت به.
أبانت هذا نزاهة في - ورقة حصلت "الرياض" عليها - وقالت: إن أي موظف لا ينفذ أوامر الرؤساء وتعليماتهم النظامية ويختلق الأعذار الباطلة يعتبر مفسدا إداريا، وكذلك كل موظف يترك قضاء حوائج الناس من استخراج أوراق هو المسؤول عن استخراجها ويتركهم يزدحمون بعضهم فوق بعض، وكذلك من يرفض العمل الذي أسند إليه أو قام بتأديته على غير أكمل وجه
واتهمت كل موظف يقوم بإفشاء أسرار العمل خاصة إن كانت هذه الأسرار خاصة بعقود أو مناقصات أو مسابقات وظيفية بالخيانة إلى جانب الفساد الإداري.
وشددت على أن الفساد الإداري لن يقضى عليه إلا بالعدل في صرف الرواتب والمستحقات وأن يكون على قدر العمل وحاجة العامل، والعدل بين الموظفين في إنصافهم وتقديم الأكفأ والجاد على من دونه، إلى جانب المراقبة والمتابعة الجادة من الجهات المعنية والرقابية على وجه الخصوص
ووعدت بتنفيذ العقوبات على كل من ثبت عليه شيء من أنواع الفساد، كما اعتبرت استعمال سيارة العمل لإيصال الأبناء إلى مدارسهم أو قضاء الحوائج الشخصية، واستخدام الآلات الكاتبة أو آلات التصوير التي في حيازة الموظف وتشغيلها

لحسابه وتحصيل الأموال من خلالها واستعمال بعض الأمور المتعلقة بها من أحبار أو ظروف وأقلام سواء استخدام للسلطة وفساد إداري يستحق بموجبها العقوبة.
هذا وقد أدرجت استعمال الخطوط الهاتفية للمصالح شخصية، واستعمال العمال في المؤسسة التي يعمل بها لقضاء منافعه التي تخصه فسادا إداريا وسوء استعمال للسلطة، إلى جانب المحسوبية وذلك أن يستخدم سلطته في تعيين الأقارب والمعارف دون أهليتهم وكفاءتهم وتقديمهم على من هو أكفء وأجدر، أن يتوسط المسؤول بحكم نفوذه لمعارفه في بعض الجهات الأخرى
ولم تقتصر صور الفساد الإداري على تلك المظاهر وحسب بل شملت كذلك سوء استخدام المال العام بتبديده وتبذيره في تأسيس المكاتب الفاخرة والمباني الفارهة وإقامة الحفلات الدعائية وصرفه في التهاني والتعازي وتلميع المسؤولين عبر وسائل الإعلام، وعدم صرف ميزانية المؤسسة أو الوزارات فيما وضعت له.
ومن صور إساءة استخدام السلطة والفساد الإداري الإتيان بأوامر صرف وإعداد محاضر لاستحقاقها كذبا وزورا كأن يصرف لشخص مبلغا نتيجة عمل لم يقم به، والمبالغة في تقدير التكاليف للعقود والمناقصات والتلاعب في ميزانية بعض المشاريع التي لا تكون كلفتها إلا مبلغا معينا، إلى جانب الإقدام على الرشوة أخذا وعطاء وكذلك الاختلاس من المال العام والتزوير
واعتقدت "نزاهة" قلة الراتب والامتيازات لبعض الوظائف من أن أهم أسباب الفساد الإداري إلى جانب ضعف وازع التقوى، والرغبة في الحصول على الثراء السريع ولو بطريق غير مشروع، فقد صفة الأمانة أو ضعفها، والتهرب من أداء التكاليف بدافع الكسل أو الطمع.
ورأت أن الفساد الإداري في حال لم يتم التبليغ عنه لاجتثاثه سيتسبب في قلة الإيرادات الحكومية مما يجعل الحكومة تخسر مبالغ طائلة من الإيرادات المستحقة لها بسبب هذا المرض الخبيث، وانحسار النمو الاقتصادي للمجموع، وذلك لأن معدلات الاستثمار تنخفض فإذا انخفضت معدلات الاستثمار انخفض الإنتاج المحلي، كما أن الفجوة بين الفقراء والأغنياء ستتسع.

الهيئة العامة لمجلس الشورى تحيل عدة موضوعات على جدول أعمال المجلس

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 17 محرم 1436هـ - 10 نوفمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/992815

الرياض - محمد الشيباني
أحالت الهيئة العامة لمجلس الشورى على جدول أعمال المجلس عدداً من التقارير التي رفعتها اللجان المتخصصة بشأن مقترحات لمشاريع أنظمة جديدة وتعديل أنظمة نافذة، وتقارير الأداء السنوي لعدد من الأجهزة الحكومية.
جاء ذلك خلال الاجتماع التاسع للهيئة العامة من أعمال السنة الثانية للدورة السادسة لمجلس الشورى الذي عقدته أمس الأحد برئاسة معالي نائب رئيس المجلس الدكتور محمد بن أمين الجفري وبحضور معالي مساعد رئيس المجلس الدكتور فهاد بن معتاد الحمد ومعالي الأمين العام للمجلس الدكتور محمد بن عبدالله آل عمرو ورؤساء اللجان المتخصصة بالمجلس.
فقد قررت الهيئة العامة خلال الاجتماع إحالة تقارير عدد من اللجان المتخصصة بشان المقترحات التي قدمها عدد من أعضاء المجلس استناداً إلى المادة 23 من نظام مجلس الشورى، حيث أحالت تقرير لجنة الشؤون الصحية والبيئة بشأن مقترح مشروع نظام الأعشاب ذات الإدعاء الطبي ومشتقاتها، وتقريرها بشأن مقترح نظام الخدمات الإسعافية والمسعفين في المملكة المقدمين من عضو المجلس الدكتور محسن الحازمي.
كما أحالت الهيئة العامة تقرير لجنة الشؤون الأمنية بشأن مقترح عضو المجلس الدكتور مفلح الرشيدي، لإضافة مادة جديدة للمادة الثانية مكرر في نظام الحراسات الأمنية المدنية الخاصة، وتقريرها بشأن مقترح تعديل المادتين الرابعة

والرابعة عشر من نظام المرور المقدم من عضو المجلس الدكتور فهد بن جمعة، وتقرير لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة بشأن مقترح مشروع نظام الأشغال العامة والبنى التحتية المقدم من عضو المجلس الأستاذ جبران القحطاني.
ووافقت الهيئة العامة على إحالة تقرير لجنة الشؤون الصحية والبيئة بشأن التقرير السنوي لإنجازات وزارة الصحة للعام المالي 1435/1434ه، وتقرير لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة بشأن دراسة تقريري متابعة تنفيذ برامج ومشروعات العامين الأول والثاني من خطة التنمية التاسعة 1432/1431ه - 1436/1435ه، وتقرير لجنة الشؤون المالية بشأن التقرير السنوي للبنك السعودي للتسليف والادخار للعام المالي 1435/1434ه، وتقارير للجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات بشأن الأداء السنوي لوزارة الاتصالات وتقنية المعلومات، والمؤسسة العامة للخطوط الجوية العربية السعودية، والهيئة العامة للطيران المدني للعام المالي 1435/1434ه.
كما أحالت الهيئة العامة عدداً من التقارير التي رفعتها اللجان المتخصصة بشأن عدد من الموضوعات.

إنشاء قاعات لتدريب السجناء على الحاسب الآلي في6 مناطق

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 17 محرم 1436هـ - 10 نوفمبر 2014م
اضغط هنا

المدينة - الدمام
أنهت اللجنة المختصة بزيارة سجون المملكة في مؤسسة الأمير محمد بن فهد للتنمية الإنسانية الأسبوع المنصرم زيارة سجن منطقتي حائل والجوف بهدف إنشاء قاعتين جديدتين لتعلم مهارات الحاسب الآلي ضمن مشروع حاضنات السجون لتأهيل مخرجات السجون ومستشفيات الأمل ودور الملاحظة على مستوى المملكة.
وأوضح المدير التنفيذي للمؤسسة أحمد الحواس، أن الزيارة تأتي ضمن الزيارات التي تقوم بها المؤسسة لتفعيل الاتفاقية المبرمة مع الإدارة العامة للسجون بالمملكة لتعميم مشروع حاضنات السجون من خلال التأهيل والتدريب للنزلاء على مهارات الحاسب الآلي، مشيرا إلى أنه تم الوقوف على الموقع الخاص بإنشاء القاعتين في منطقتي حائل والجوف.
وأضاف أنه خلال الأيام الماضية تم الانتهاء من زيارة سجون جدة وجازان والمدينة المنورة لإنشاء قاعات تدريب للحاسب الآلي، فيما تستعد المؤسسة خلال الأيام المقبلة لزيارة سجن عرعر للوقوف على الموقع الخاص لإنشاء قاعة الحاسب ليصبح مجموع القاعات الجديدة، التي تعمل المؤسسة على إنشائها ٦ قاعات جديدة للحاسب الآلي في ست مناطق على مستوى المملكة مع مطلع العام الهجري الجديد ١٤٣٦هـ.
وبين أن مشروع تعميم حاضنات السجون على مستوى المملكة يعتمد على مسارين هما التدريب والتمويل لفتح مشروعات للمفرج عنهم بعد تقديم الدورات الخاصة بفتح المشروعات، ومن ثم تمويلها حتى تصبح على أرض الواقع، حيث تم افتتاح وتمويل ٤ مشروعات تجارية خلال الفترة الماضية في عددٍ من محافظات المنطقة الشرقية ضمن برنامج «مشروعي» الذي يأتي ضمن برامج مشروع حاضنات السجون.

"الشورى" يدرس مقترحاً بعودة "المدمن" لوظيفته بعد العلاج

اللجنة الأمنية ترفض .. والأقلية: 45 ٪ من المتعاطين موظفون

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 17 محرم 1436هـ - 10 نوفمبر 2014م
اضغط هنا

جابر المالكي - الرياض

أوصى مقترح يدرسه مجلس الشورى هذا الاسبوع بإعادة مدمني المخدرات الى وظائفهم بعد العلاج، فيما أوصت اللجنة الامنية بالمجلس بعدم الموافقة على الاقتراح، بينما كشف عدد من الاعضاء عن وجود احصائيات تشير الى ان 45 % من المتعاطين للمخدرات هم موظفون .

ودعا المقترح المقدم من عضو المجلس الدكتور أحمد آل مفرح الى تحفيز المتعاطي او المدمن الموظف في القطاعين الحكومي او الخاص الملحق ببرامج التأهيل والعلاج وبرامج التعافي اللاحقة من المخدرات والمؤثرات العقلية، وأن يعاد إلى وظيفته الأصلية بعد ثبوت انتهاء برامج العلاج والتأهيل والبرامج اللاحقة للتعافي.

وأكدت اللجنة الامنية بمجلس الشورى في تقريرها والذي اطلعت عليه «المدينة» أهمية ومناسبة إيجاد الحلول الداعمة والمعينة لمدمني المخدرات على الإقلاع منها بما في ذلك رعاية ماتحت أيديهم من أسر ومساعدتهم مادياً إذا كانوا مستحقين لذلك، لكن ليس بإضافة مادة لنظام مكافحة المخدرات وإنما يتم ذلك بما لدى وزارة الشؤون الاجتماعية من انظمة وقنوات أو باقتراح تعديل في نظام الضمان الاجتماعي لتحقيق هذا الهدف.

ورأت اللجنة الأمنية ان المادة المقترحة من العضو آل مفرح تعتبر غريبة عن مفردات النظام الذي تتمحور أحكامه ومواده النظامية جميعها مادة المخدرات والمؤثرات العقلية ومكافحتها ولم يكن من مشمولها تحديد شخص المتهم او المدان بالجرائم الواردة في النظام من كونه موظفاً أو عاملاً أو عاطلاً أو كونه ذكراً أو أنثى او مواطناً أو مقيماً أو غير ذلك من الأوصاف في حين أن المادة المقترح إضافتها للنظام تعنى بالأحكام الوظيفية المراد تطبيقها على الموظف المدمن واستحقاقه التقاعدي والولاية عليه إذا كان غير قادر على التصرف، وكل هذه الأمور مفصلة أحكامها في أنظمة ولوائح وقواعد نظامية أخرى وليس هذا مكانها. وقد خلصت اللجنة في تقريرها إلى عدم الموافقة على المقترح.

وفي ذات السياق قدم الدكتور عبدالرحمن العطوي عضو اللجنة الأمنية رأي الاقلية والذي طالب بالموافقة على المقترح حيث شدد على أهمية تبني المقترح وإضافة مادة إلى نظام مكافحة المخدرات، وأشار إلى ازدياد حجم مشكلة تعاطي المخدرات واستهداف ذوي الدخل وخصوصاً الموظفين في القطاع العام والخاص، لما يتمتعون به من امكانات مالية يؤكد على ضرورة البحث عن حل لهذه المشكلة، كما أن تعاطي الموظفين لا تقتصر آثاره وأضراره على المتعاطي فقط بل يتأثر به العمل والمستفيدون من خدمات المؤسسة العامة أو الخاصة وأسرة المتعاطي والمجتمع بأكمله وقد يتطور به الحال إلى مروّج ومهرّب.

وأكد تقرير الأقلية إلى أن الإحصائيات الرسمية تشير إلى أن نسبة المتعاطين من الموظفين تجاوزت أكثر من 45% وشملت النسبة فئات الموظفين والأطباء والمعلمين والضباط والطيارين وغيرهم، كما ان نسبة 70% من النزلاء في السجون العامة بسبب المخدرات، ويرى الأقلية أن هذه النسب لها آثار سلبية على المجتمع والدولة اقتصادياً واجتماعياً وأمنياً وسياسياً وهو مايستدعي ضرورة تبنّي معالجة عاجلة فاعلة.

بيانات النساء .. وقود "السعودة الوهمية" !!

"التحايل" يشكك في رواية انخفاض معدلات البطالة بين الفتيات

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 17 محرم 1436هـ - 10 نوفمبر 2014م
اضغط هنا

مرام مبارك - جدة

بالرغم من أن مصلحة الإحصاءات العامة و المعلومات كشفت، عبر نتائج مسح القوى العاملة للعام 1435 هـ، عن انخفاض معدلات البطالة نسبيًا بين النساء، حيث بلغ أعداد الفتيات العاطلات عن العمل 7،149،343 أي ما نسبته 33،3 %، مقارنة بـ 34.8 % عن نتائج المسح السابق، الا ان هناك من يعزي ذلك الانخفاض النسبي في البطالة إلى عدة احتمالات غير الحصول على وظيفة فعلية لعل أبرزها ممارسة «السعودة الوهمية» .

وما يدعم تلك الاحتمالات، اكتشاف وزارة العمل لاكثر من 13 الف مخالفة للتوطين الوهمي خلال الفترة من مطلع محرم وحتى نهاية ذو القعدة الماضي، وكذلك وجود العديد من الفتيات اللاتي يفاجأن باستخدام بياناتهن في مشروع السعودة الوهمية ، التي يقصد بها تسجيل الشركات أو المؤسسات لعدد من السعوديين كموظفين يعملون لديها بدون أن تكون هناك أعمال حقيقية موكلة إليهم فعلياً يهدفون من خلالها إلى رفع نسبة العمالة السعودية لديهم ليحصلوا بذلك على النطاق الأخضر و الخروج عن دائرة النطاق الأحمر الذي يضم المنشآت غير المحققة لنسبة السعودة المطلوبة من وزارة العمل.

و لا يقتصر الأمر على تحايل الشركات فقط بل أن أعداداً من الفتيات الآن أصبحن يتساهلن في تقاضي مبالغ مادية بدون عمل فعلي يقمن به لذا فهن يشتركن مع الشركات عن طريق إعطاء بياناتهن للشركة مقابل الحصول على المال، وهو ما يعدّ سببًا جوهريًا في زيادة البطالة بنسبة كبيرة جداً في أوساط النساء.

قصة فتاة

و في هذا السياق تروي روان فيده قصتها مع إحدى الشركات و تقول: عملت لدى إحدى المؤسسات لفترة زمنية محددة و تركت العمل و بعد مدة طويلة اكتشفت عن طريق إدراج بياناتي في الموقع الإلكتروني للتأمينات الاجتماعية بأني لا زلت موظفة على رأس العمل الأمر الذي كشف لي تحايل الشركة التي عملت لديها و استغلال اسمي كموظفة لديهم حتى تزيد بذلك نسبة السعودة في المؤسسة.

ويرى استاذ الاقتصاد في جامعة الملك عبدالعزيز الدكتور حبيب الله تركستاني أن استسهال المرأة الحصول على مبلغ مادي دون عمل فعلي يرفع معدلات البطالة بشكل كبير.

ويؤكد ان السعودة الوهمية ليست هدفا بل هي وسيلة لتحقيق الهدف المتمثل في التنمية المستدامة و العمل و الإنتاج كما تسبب الإرباك للاقتصاد و تضعفه بحيث تجعله اقتصادا «غير مُنتج».

من جانبه يقول المحامي عبدالله رجب: إنه يحق للمواطنة تقديم شكوى قضائية ضد المنشأة في حال تحولت القضية إلى تزوير عن طريق تزوير توقيعها و فيما عدا ذلك تعتبر القضية من قبيل الـ«تحايل» توقع العقوبة فيها وزارة العمل.

أما فيما يختص بالعقوبات المترتبة على المنشآت و الأشخاص فيقول المستشار القانوني في الشؤون العمالية بالموارد البشرية ماجد العامر: إنه في حال اكتشف الشخص ان إحدى الشركات قامت باستغلال اسمه في مشروع سعودة وهمية فإنه يتّجه أولاً إلى التأمينات الاجتماعية ليطالبهم باستخراج «برنت» يوضح حالته و يقوم بتبليغ التأمينات بأنه وقع ضمن خطة تحايل و من ثم يتّجه إلى مكتب العمل و يرفع قضية منازعات يطالب فيها بجميع الرواتب التي كان سيتقاضاها في حال كان موظفا فعليا لدى المؤسسة التي استغلته .

أما إذا تلقت وزارة العمل بلاغاً عن تحايل منشأة على نظام التوظيف و السعودة للوقوع ضمن منشآت النطاق الأخضر فإن مكتب العمل يقوم بزيارة مقر المنشأة و المطالبة بكشف حضور و انصراف الموظفين للتأكد من وجود الموظف على

رأس العمل و في حال اكتشاف توظيف صوري للسعوديين فإن المكتب يستدعي المدير التنفيذي أو صاحب المنشأة و لا يقبل المندوبين لإجراء التحقيقات اللازمة حول الموضوع و من ثم إيقاف الحاسب الآلي عن المؤسسة و إقرار العقوبات .
و إذا اكتشف اشتراك أحد المواطنين في التحايل على أنظمة العمل و بيع بياناته الشخصية للحصول على مقابل مادي دون عمل فإن عقوبته تتمثل في إلغاء بياناته من نظام التأمينات الاجتماعية.
أما العقوبة التي تفرضها التأمينات الاجتماعية على المنشأة الممارسة للسعودة الوهمية فهي تتدرج إلى ثلاث مراحل، الأولى منها تغريم المؤسسة 3 آلاف ريال و الثانية 5 آلاف ريال أما في المرة الثالثة فتصل الغرامة إلى 50 ألف ريال .
عقوبات وزارة العمل
اما مدير مركز الإدارة القانونية بالغرفة التجارية الشريف عوض الهبيري فقال : إن وزارة العمل تطبق عقوبات على المؤسسات المخالفة لأنظمتها و التي تتعامل بالسعودة الوهمية منها إيقاف الاستقدام للمؤسسات المخالفة لمدة 5 سنوات .
أما التأمينات الاجتماعية فتتمثل عقوبتها في دفع غرامة مالية تحددها أبعاد المخالفة طبقاً للفقرة 1 من النظام و المادة 55 من اللائحة .
و يضيف الشريف الهبيري: في حال اكتشفت وزارة العمل شهادة سعودة وهمية فإن ذلك يعتبر تزويرا يستوجب عقوبات نظام التزوير، و على الفتاة التي تكتشف استغلال اسمها بدون علمها أن تتجه بشكوى رسمية ضد المؤسسة تطالب فيها بتعويض مادي عن كامل المدة التي تم استغلالها فيها .
الجدير بالذكر أن نظام التأمينات الاجتماعية و وزارة العمل استحدثت روابط خاصة على مواقعها الالكترونية تخدم المواطن في معرفة ما إذا كان اسمه مسجلا لديها كموظف في القطاع الخاص و الكشف عن أية تلاعب يستغل اسمه دون علمه.

النظام في الشورى الثلاثاء .. ووفاة المتهم لا تلغي المطالبة السجن 10 سنوات ومليون ريال عقوبة الاستيلاء على المال العام

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 17 محرم 1436هـ - 10 نوفمبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141110/Con20141110733788.htm

محمد الغامدي (الرياض)
يناقش مجلس الشورى غدا الثلاثاء أحد أهم الملفات تأثيرا في مكافحة الفساد، حيث يبدأ بمناقشة نظام حماية المال العام والذي تم إعداده من قبل هيئة الخبراء والهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، بمواده الأربع والعشرين، وذلك تمهيدا للموافقة عليه ورفعه للمقامي السامي.
ووفقا لهذا النظام تتضمن العقوبات التشهير بمن يعتدي على المال العام من خلال الإعلان عن ما أقدم عليه، إضافة إلى تطبيق عقوبات مشددة على من يثبت تصرفه أو استيلاؤه على الأموال العامة من الموظفين، وذلك بالسجن مدة لا تتجاوز عشر سنوات أو بغرامة لا تزيد على المليون ريال أو بهما معًا، ومعاقبة كل موظف عام استولى على مال عام اتصل به بحكم عمله أو تصرف فيه بغير حق أو سهل ذلك لغيره بالسجن مدة لا تتجاوز خمس سنوات أو بغرامة لا تزيد على نصف المليون، إضافة إلى التحقق من مصادر ثروته والمنع من السفر.
وحذر النظام الموظف العام بأن عدم إبلاغه أو تستره على أي جريمة تتعلق بالمال العام، فإنه يعاقب بالسجن لمدة سنة أو بغرامة لا تزيد على 100 ألف ريال.
ولايعفي النظام المتهم عند وفاته من المطالبة برد المال محل الجريمة أو قيمته على أن تقوم هيئة التحقيق والادعاء العام بتحريك القضية على الورثة.

وكان رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (نزاهة) محمد الشريف قد شدد على أهمية النظام ودوره الإيجابي في حماية المال العام، وبين لدى لقائه أعضاء مجلس الشورى أن من أهم العقبات التي تواجه الهيئة في عملها، عدم تجاوب بعض الجهات المشمولة باختصاصات الهيئة معها زمنيا ونوعيا وتأخر البت في قضايا الفساد التي تكشفها (نزاهة)، سواء أثناء التحقيق أو المحاكمة، رغم نص الاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد، على (سرعة البت في قضايا الفساد)، وذلك بسبب اختلاط تلك القضايا مع غيرها من القضايا التي تنشغل بها جهات التحقيق والمحاكمة، وترى الهيئة أن الأمر يقتضي تخصيص دوائر خاصة للتحقيق في قضايا الفساد، ومثلها للمحاكمة.

وفاة تعطل العمل في 22 مركزا صحيا

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 17 محرم 1436هـ - 10 نوفمبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141110/Con20141110733919.htm

متعب العواد (حائل)
باشرت وزارة العمل التحقيق في تأخر صرف مرتبات أكثر من 198 عاملا، أدى انقطاعهم عن العمل يوم أمس إلى خلل في أداء إدارة التمويل الطبي وأكثر من 22 مركزا صحيا بمنطقة حائل. وتؤكد مصادر مطلعة أن مسيرات العمال توقفت منذ نحو شهرين إثر وفاة المدير التنفيذي للشركة المتعهدة بتوفير العمالة لصحة حائل، فيما أنحى مدير إدارة الإعلام الصحي والمتحدث الرسمي باسم صحة حائل ماجد المعيلي، باللائمة على الشركة، واتهمها بالإخلال ببنود العقد.

الطفلة تخضع لكشف الطب الشرعي اليوم
زوجة الأب تقيد ليلى وتحرق جسدها

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 17 محرم 1436هـ - 10 نوفمبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141110/Con20141110733788.htm

حسين هزازي (جدة)
سجلت وحدة الحماية الاجتماعية في جدة أمس، حالة عنف جسدي ونفسي لطفلة تدعى «ليلى» تبلغ من العمر 8 سنوات، تعرضت للحرق في أماكن حساسة من جسدها، وضرب في وجهها ويديها وكدمات على العين، بعد تقييدها.
وفيما ستخضع الطفلة للكشف اليوم من قبل الطب الشرعي، تشير المعلومات الأولية إلى أن المتهم في حالة العنف هي زوجة الأب.
وقالت الباحثة الاجتماعية ومسؤولة العلاقات العامة بوحدة الحماية الاجتماعية نسرين أبو طه، إن الطفلة سجلت كحالة عنف جسدي ونفسي لدى وحدة الحماية وتتلقى العلاج الآن، مبينة أن والدها وأمها منفصلان وشب بينهما خلاف تسبب في منع الأم من زيارة ابنتها وكانت آخر زيارة سجلت لها في رمضان الماضي (قبل 4 أشهر).
وذكرت الباحثة الاجتماعية أن والدها أحضرها إلى والدتها البارحة الأولى وهي تعاني من الكدمات وفي اليوم الثاني ذهبت إلى المدرسة ليتم كشف الاعتداء عليها من قبل المرشدة الطلابية التي أبلغت وحدة الحماية من العنف الأسري مباشرة.

وبينت نسرين أبو طه أن الطفلة سبق وأن سجلت عنفا جسديا ومعاملة سيئة من الأب وزوجته، موضحة أن الطفلة شكت من أن زوجة أبيها قيدتها وحرقتها وضربتها ويجري التحقق من ادعاءات الطفلة، مشيرة إلى أن الطفلة قالت إن زوجة الأب تقوم بتحريض أخيها الأصغر بقتلها بالسكين ومحاولة خنقها أثناء النوم.
وأوضحت أن فريقا من الشؤون الاجتماعية باشر الحالة ويتم التعامل معها، كاشفة أن الطفلة تعرضت لاعتداءات عدة منذ 4 سنوات وهي مثبتة في التحقيقات والمحاضر التي تحتفظ بها وحدة الحماية الاجتماعية، كما أن الطفلة ذكرت عدة طرق في ضربها والاعتداء عليها من قبل الأب وزوجته.
إلى ذلك، أفادت مصادر من داخل الابتدائية التي تدرس بها الطالبة المعنفة، أن ليلى سجلت كحالة عنف جسدي العام الماضي، حيث تعرضت للعنف وبعد أن لاحظنا عليها الكثير من الكدمات على الوجه والرأس أبلغنا وحدة الحماية في الشؤون الاجتماعية التي أرسلت فريقا طبيا ووقفوا على الطالبة وتابعوا حالتها ووجدوا ضربات على الرأس وكدمات على الوجه واليدين.
وكشفت المصادر لـ(عكاظ) أن الطفلة سجلت هذا العام مرة أخرى حالة عنف جديدة، مبينة أن والدتها محرومة من الالتقاء بها، لأنها منفصلة من زوجها، فتحضر كل أسبوعين إلى المدرسة لتطمئن على صحتها.
وأضافت: «اتصلت بنا والدة ليلى البارحة الأولى لتخبرنا بوجود كثير من الكدمات والضرب على الطفلة وبعد الكشف عليها تبين أن هناك حروقا متفرقة في جسدها، إضافة الى كدمات في الوجه واليدين والعين، فخاطبنا إدارة الإرشاد والتوجيه التي طالبت على الفور بفحص الطفلة وتسجيل الحالة ومتابعتها من قبل مختصين، فتم الكشف عليها في مستشفى الولادة والأطفال في المساعدية وتقييم حالتها النفسية وسيتم الكشف عليها في الطب الشرعي».
من جهتها قالت مديرة الخدمة الاجتماعية في مستشفى الولادة والأطفال فاديا عناني إن الحالة لا تزال تحت الكشف الطبي، وتم فحصها جسديا ونفسيا وعندما تكتمل جميع الفحوصات ستتم كتابة التقرير النهائي عن الحالة.

الجهات العليا تقر 15 توصية لتعديل أجور الموظفين

السعي لتحقيق "العدالة" ومراجعة الحوافز إعادة النظر في بلاغات "الفساد" بهدف التيسير

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 17 محرم 1436هـ - 10 نوفمبر 2014م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=205344&CategoryID=5

الرياض: أحمد عامر
علمت "الوطن" من مصادر مطلعة، عن صدور موافقة الجهات العليا على 15 توصية تسعى لتحقيق مبدأ العدالة والكفاءة في أوساط موظفي الدولة عبر إعادة النظر في أجور وحوافز وآليات الترقية والاختيار في الوظيفة العامة، ومحاربة ممارسات الفساد عبر "نظام للذمة المالية".
وشددت التوصيات على "إعادة النظر في نظام الأجور والحوافز في الأجهزة الحكومية، بحيث يتناسب الدخل مع المهام والمسؤوليات، ويحقق مرونة لتعديله وفق معدلات التضخم السنوية"، و"إعادة النظر في آليات الاختيار والترقية للوظيفة العامة وتطويرها بما يضمن مبدأ العدالة والكفاءة".
ودفعت التوصيات المبلغة لوزير الخدمة المدنية عبدالرحمن البراك ورئيس هيئة مكافحة الفساد محمد الشريف، لضرورة "استصدار نظام إقرار الذمة المالية للمسؤولين الحكوميين لكل من له صلة بالشأن المالي".
ومن ضمن النقاط المهمة التي تضمنتها التوصيات "تعميد اللجنة العليا للتنظيم الإداري لمراجعة مهام وصلاحيات الأجهزة الرقابية ذات العلاقة بمكافحة الفساد، وتوضيحها، وتوسيع صلاحياتها، وتحديد علاقاتها التنسيقية والتعاونية بما يسهم في تطوير أدائها في مكافحة الفساد الإداري والمالي".

وعادت التوصيات للتأكيد على "أن تقوم الأجهزة الرقابية بتكثيف جهودها في الرقابة والمتابعة على جميع الأجهزة الحكومية بدون استثناء، والمساواة بين الجميع سواء كانوا جهات أو أشخاصا، في الخضوع للمساءلة القانونية تطبيقا للأنظمة والتوجيهات السامية"، إضافة إلى "وضع إجراءات محددة وواضحة وميسرة للإبلاغ عن المخالفات النظامية"، وإيجاد مؤشر وطني لمدركات الفساد في المملكة.

"الشورى" يستعد لصياغة تشريعات "تجرم" الطائفية

نصر الله لـ"الوطن": مشكلة التطرف "معقدة".. و"الداخلية" تحتاج إلى وقفة 6 وزارات في حربها على الإرهاب

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 17 محرم 1436هـ - 10 نوفمبر 2014م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=205323&CategoryID=5

الرياض: تركي الصهيل

يقف مجلس الشورى السعودي، على عتبات مشروع وطني مهم، ينتظر أن تعلن أولى مراحله التشريعية اليوم، لتجريم "الطائفية والقبلية والمناطقية"، في رد فعل سريع من المؤسسة البرلمانية على الجريمة الإرهابية التي استهدفت مواطنين في قرية "الدالوة" في الأحساء، وأراد منفذوها أن يفجروا "الفتنة" في المحافظة بين مكونيها السني والشيعي.

وعلمت "الوطن" من مصادر مطلعة، أن عضوي المجلس محمد رضا نصر الله والدكتورة ثريا عبيد، سيشكلان نواة الفريق التشريعي الذي سيعكف على صياغة النظام المرتقب.

وقال نصر الله، في اتصال هاتفي أجرته معه الصحيفة أمس، إنه سيتقدم اليوم لمجلس الشورى في جلسة الشأن العام، بتوصية تدعو لسن تشريعات تجرم الطائفية. وأضاف بالقول "لقد حان الوقت لإصدار نظام يجرم كافة أشكال التمييز الطائفي والقبلي والمناطقي، ويسهم في تعزيز أواصر اللحمة الوطنية، عبر خطاب ثقافي وطني يعمل على تذويب كل هذه التمايزات". وحمل العضو رضا نصر الله، 6 وزارات بالإضافة إلى مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني، مسؤولية مساندة وزارة الداخلية في الحرب على الإرهاب.

وقال في هذا الصدد "ما قامت به وزارة الداخلية وقوى الأمن الداخلي من جهود تاريخية للقضاء على الإرهاب، يعد عملا مشكورا.. ولكن الإرهاب لن تجفف منابعه دونما إستراتيجية وطنية شاملة"، مؤكدا أن على وزارات (الشؤون الإسلامية، الثقافة والإعلام، التربية والتعليم، التعليم العالي، والشؤون الاجتماعية)، بالإضافة إلى الرئاسة العامة لرعاية الشباب، أن تقف مع وزارة الداخلية في محاربة الإرهابيين.

وعلى الرغم من إشادته بخطوة وزارة الشؤون الإسلامية التي ألزمت فيها الخطباء بالحديث عن جريمة "الدالوة" الإرهابية وتبعاتها على النسيج الوطني، إلا أن نصر الله وجه انتقادات للوزارة نفسها، إثر سكوتها عن موضوع "تجديد الخطاب الديني" والذي كانت قد بادرت في طرحه في أعقاب أحداث 11 سبتمبر الإرهابية، ولكنه لم ير النور حتى الآن.

وبينما وصف عضو الشورى مشكلة التطرف بـ"المعقدة"، بدا متأكدا من أن أحد أسباب توجه الشباب للتطرف والعنف، عدم وجود بيئة تنويرية قادرة على صياغة شخصية سوية لأولاد وبنات هذا الوطن.

ولم يفت عضو الشورى نصر الله، أن يحيي بيان هيئة كبار العلماء وكلمة مفتي عام المملكة، تجاه الجريمة الإرهابية التي وقعت في "الدالوة"، وأثر ذلك على تفويت الفرصة أمام المتربصين بأمن البلاد والعباد.

أولياء الأمور طالبوا بإنهاء معاناتهن بعدما سببت لهن مشاكل أسرية

معلمات وإداريات "الثانوية 14" بالطائف يتضررن من الدوام المسائي

المصدر: جريدة سبق الاثنين 17 محرم 1436هـ - 10 نوفمبر 2014م
http://sabq.org/yGpgde

محمد الزامل- سبق- الطائف:
ناشد عدد من أولياء أمور معلمات وإداريات المدرسة الثانوية الرابعة عشرة بالطائف، بسرعة إنهاء معاناتهن مع الدوام المسائي، والذي استمر من العام الماضي بسبب صيانة مدرستهن الحكومية.
وقال عدد من أولياء أمور بعض المعلمات والإداريات في اتصالهم بـ"سبق": "تحول الدوام في اليوم الدراسي بالمدرسة الثانوية الرابعة عشرة بحي أم العراد بالطائف، من الساعة الثانية عشرة ظهراً، وحتى الساعة السادسة مساءً، في أحد مباني المدارس المتوسطة، بعد نهاية دوام طالبات ومعلمات المتوسطة بسبب أعمال الصيانة بمبنى الثانوية، والذي يستمر للعام الثاني".
وأضافوا: "المعلمات والإداريات يعانين من هذا الدوام المسائي؛ لأن الكثير منهن لديهن أطفال وأبناء بالمدارس يتعارض خروجهم مع دوام أمهاتهن بالمساء، ولا يستطعن متابعة أبنائهن، والعناية بهن؛ ما سبب لبعضهن مشاكل مع أزواجهن".
وناشد أولياء الأمور مدير التربية والتعليم بالطائف، الدكتور محمد حسن الشمراني، بإنهاء معاناة المعلمات والإداريات من الدوام المسائي الذي سبب لهن الكثير من المشاكل الأسرية، وطالبوا بسرعة إنهاء صيانة مبنى المدرسة الذي مازال تحت الصيانة للعام الدراسي الثاني دون أن يتم إنجازه.

العنف الأسري

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 17 محرم 1436هـ - 10 نوفمبر 2014م
اضغط هنا

عبدالله فراج الشريف

مهما كانت الأسباب الأخرى لهذا العنف، إلا أن البعد عن الدين هو أهم الأسباب، وعدم فهمه الفهم الصحيح هو ما يورط المسلم في مخالفة أحكام ربه

إن أخبار هذا العنف الأسري، الذي يحدث بين الأزواج، وبين الآباء وأبنائهم، وبين الأولياء ومن ولاهم الله أمره في اليتامى، وبين هؤلاء وما يضاف إلى أسرهم من خدم تفزع كل مؤمن يعلم أن العنف ما دخل شيئًا إلا شانه، أليس سيدنا

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ما كان الرفق في شيء إلا زانه، ولا نزع من شيء إلا شانه)، والعنف في الغالب لا يفعله إلا ظالم لنفسه ظالم لغيره، وربنا عز وجل حرم الظلم على نفسه وأمرنا ألا نتظالم.
وإنما نشأت الأسرة في الإسلام لتكون سكنًا للزوجين تجمعهما المودة والرحمة حيث يقول ربنا في محكم كتابه (ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجًا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون)، والأصل أن يتعاونا لا أن يتخذ كل منهما صاحبه عدوًا، يحاول الإضرار به ما أمكنه ذلك.
وقدوة الأزواج سيدي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأزواجه أمهات المؤمنين، تروي أمنا عائشة رضي الله عنها فتقول (ما ضرب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خادمًا له ولا امرأة له قط، ولا ضرب بيده شيئًا قط إلا أن يجاهد في سبيل الله).
ومن اطلع على سيرته عليه الصلاة والسلام في بيوت أزواجه عرف كيف تسود المودة والرحمة بين الأزواج، وكيف يتعاملون بخير الأخلاق وأفضل أنواع السلوك.
وصلاح الزوجين ولا شك، ومراعاة كل منهما لحق الآخر عليه، يجنب الأسرة الكثير من المخاطر، حيث يأمن كل منهما لصاحبه، ويسعى ما أمكنه لإسعاده، فينشأ الأبناء بينهما وهم يرون ما يربط بين أبويهما من محبة ومودة، وسعى كل منهما لإرضاء الآخر، فينشأون النشأة السوية التي تجعل منهم أفرادًا سعداء ومواطنين صالحين، وأزواجًا في المستقبل إن لم يكونوا مثاليين فهم من خير الأزواج سلوكًا وتعايشًا.
بل ينشأ بين الأبناء أيضًا حب يجعلهم متوادين، يرحم بعضهم بعضًا، وكل منهم يضحي من أجل أخيه، فالأسرة السعيدة يتخرج منها مواطنون سعداء يتحملون مسؤولياتهم، فالعامل الديني هو العامل الأهم في معرفة ما تكون عليه الأسرة المسلمة، ولو أن مناهجنا التعليمية ومنابر مساجدنا ودعاتنا المتحدثين عبر مختلف وسائل الإعلام، هدفوا إلى تعريف الأفراد إلى واجباتهم داخل الأسرة وما جعل الله من مثوبة للأزواج المتوافقين من الأجر، إذًا لصلح حالهم وانتفى الظلم بينهم، وما للسلوك الحميد من كلا الزوجين من أثر على الأبناء وعلى المجتمع.
فهذا خير من كثير من الموضوعات التي تثار اليوم حول المرأة والعلاقة بين الجنسين والتي تجعل الرجال والنساء متباعدين، ينظر كل منهما الى الآخر النظرة الخاطئة والتي لا تتجاوز الحس والجنس، وألا يعلم الزوجان إلا أحكام ما يفرق بينهما، ولا يتذكر البعض من الحقوق إلا أن للرجل أن يضرب زوجته إن امتنعت عنه في الفراش. وسيدنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول (يعمد أحدكم فيجلد امرأته جلد العبد ولعله يضاجعها في آخر يومه).
ونحن اليوم ولا شك مطالبون بخطة اجتماعية بعد أن رأينا العنف والإيذاء داخل الأسر بلغ أقصى مداه، حتى صرنا نقرأ أخباره في الصحف كل يوم ورأينا المعنفات من النساء تزداد أعدادهن، وكذا الأطفال إناثًا وذكورًا يتعرضون للعنف.
بل وسمعنا وقرأنا عن ألوان من العقوق للوالدين يبلغ إلى الحد الذي يطلق فيه الابن النار على أبيه، وسمعنا عن من يطعن أمه حتى تسلم روحها إلى بارئها.
إن هذا العنف يعني أن من يقومون به قد ابتعدوا عن دينهم، فمهما كانت الأسباب الأخرى لهذا العنف من فقر أو استخدام مخدرات، وإن كان ذلك من الأسباب الرئيسة إلا أن البعد عن الدين هو أهم الأسباب، وعدم فهمه الفهم الصحيح هو ما يورط المسلم في مخالفة أحكام ربه بهذه الجرأة المذمومة، أو هي الوقاحة المستمرة.
لا بد من دراسة هذا العنف، حتى ولو سلمنا أنه لم يبلغ الظاهرة كما يقول البعض، دراسة علمية وميدانية يشارك فيها علماء الشريعة وعلماء النفس والاجتماع، ويشاركهم في ذلك الخبراء الأمنيون حتى نصل إلى جذور هذه الظاهرة التي بدأنا نقرأ ونسمع عنها في مجتمعنا، فقد طفح الكيل، أما ترك الأمور في أعنتها، فإنه سيجعلنا نجد أن هذا العنف قد عمّ الكثير من الأسر.
وأما المخدرات التي أصبحت اليوم منتشرة للحد الذي أصبح الجميع يلمسون خطورتها داخل الأسر فيجب معالجتها بحزم، حتى القضاء التام على المهربين والمروجين والباعة، فبهذا نقضي على العنف داخل أسرنا وفي مجتمعنا، فهل نفعل، هو ما أرجو والله ولي التوفيق.

مواجهة المشكلات الاقتصادية والمعيشية

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 17 محرم 1436هـ - 10 نوفمبر 2014م
http://www.alyaum.com/article/4026187

مهنا الحبيل

يُقصد بالحكومة التنموية أو مجلس الوزراء الحكومي المصغر لأغراض التنمية، التشكيل المتخصص بوزراء الشؤون التنموية المتفاعلة في حياة المواطن واحتياجاته المعيشية المتلاحقة، وهو ما يعني في حالتنا الوطنية وزارات البلديات والتجارة والمالية والاقتصاد والعمل والصحة والتعليم والإسكان، وقد يضاف لها وزارة أو هيئة متخصصة بذات المسار، كهيئة مكافحة الفساد مثلاً.

وهو مشروع إداري تنفذه الدول لمواجهة تقاطر المشكلات الاقتصادية والمعيشية وارتفاع الأسعار والتضخم وحاجات المواطن والمواطنة الوظيفية والوضع الصحي وأزمات الأسعار، ونحن اليوم نشهد صعودا متتاليا لمثل هذه الأزمات وتراكم المشكلات المتعثرة بين هذه الوزارة أو تلك أو الإحالات على مجلس الشورى وغيره، أو في هيئة الخبراء وأمانة مجلس الوزراء، بحيث تتضخم المشكلة ولم تصل الى القرار الإداري للمعالجة.

فعلى سبيل المثال، تكاد حركة صعود الأسعار اليوم تلتهم ضعف راتب الموظف من الطبقة الوسطى وربما يزيد وقس على ذلك، فإما يواجهها بالدَيْن المُثقِل أو التلفيق أو الخضوع لحالات ترقيع تجهده نفسياً وتعزّز من اضطرابه النفسي واضطراب المجتمع معه، ومن ذلك غياب المشافي التخصصية في مناطق كثيرة أو نقص أسرّتها، ومن ذلك أزمة الإسكان واضطراب الرؤية في قضية محاصرة أسعار الأراضي وقضية احالتها على هيئة كبار العلماء فيما هي قضية اقتصادية بيد الوزارات ذات الاختصاص وبقرار من الدولة معالجتها اداريا وحتى استشارة علماء فقه من ذوي الاختصاص الاقتصادي والتجربة لتحقيق مخرج المصلحة الكبرى للمواطنين في مثل هذا المسار.

ومن ذلك أزمة العاملات المنزليات وتأشيرات العمل، وما قد يطرأ من قضايا عاجلة ذات بعد اجتماعي معيشي وتحتاج الى قرار عاجل، هذه القضايا حين تتعطل وتأخذ مدارات انتظار اداري طويلة فهي تتحول الى جزء من المشكلة والأزمة التي تواجه المواطن، ولذلك فمهمة الحكومة التنموية أو المجلس التنموي تكون في حسم قرارات التدخل ومعالجة المشكلة بأوامر تنفيذية للجهات المختصة وتشريعات قانونية تواجه هذه المشكلة وتلك الأزمة.

ويضاف إلى ذلك مسارات العمل الاجتماعي ومؤسساته وتشريعات منظمات المجتمع المدني واحتياجات ذوي الظروف الخاصة، فتنقل هذه القضايا من المدار المركزي المزدحم الى آلية تنفيذ أسرع عبر هذا المجلس الذي قد يعقد بكل وزرائه أو بعضهم لتحقيق ديناميكية سريعة تجدول اجتماعاتها في يوم ليس بالضرورة محددا لكن لا يقل عن مرة أسبوعيا.

ومن الطبيعي أن يرأس هذا المجلس خادم الحرمين كونه يرأس كل السلطات المركزية في الدولة، ويكون نائبه بتكليف منه رعاه الله، إحدى الشخصيات التي نجحت بكفاءة في إدارة ملف وزارتها وشاهد الناس قدراته، هذا المسار سيساعد في تحريك ملفات عالقة أو متعثرة في حياة المواطن ومصالحه.

كما أن المجلس يستطيع أن يؤسس فرق عمل شبابية وذات خبرة تناقش الحلول وتستقبل الآراء الإصلاحية وترفع توصيات محددة لمعالجة هذه الأزمة أو تلك المشكلة الاقتصادية، وتكون هذه الفرق الرسمية المنتقاة من النخبة الواعية من التكنوقراط الوطني، في مسار تفاعلي نحو الإنتاج والجودة لصناعة الرأي والاستفادة من تجارب الدول الناجحة في كل مضمار يحتاجه الوطن.

هذه العملية ستختصر على مجلس الوزراء مساحة كبيرة من مراجعات الأنظمة والتشريعات والاحتياجات الوطنية التي لا تصل لجدول مجلس الوزراء بسهولة، فيما تعقّدها وكما نرى بعضها لسنوات طويلة يورث الوضع الاقتصادي والاجتماعي والصحي احباطا وارهاقا خطيرين على الاستقرار الوطني.

هنا الفكرة الرئيسية واضحة مجلس وزراي مصغّر يبت في قضايا تحتاج استعجال، وتنظر فيما يثقل كاهل المواطن دون الانتظار لعقود، فيتأزم الناس وتتعقد مصالحهم ويتوتر المجتمع.

لماذا نظل ضمن الأسوأ في الحوادث المرورية ؟

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 17 محرم 1436هـ - 10 نوفمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/992830

سليمان بن عبدالله الرويشد

الحوادث المرورية بالإضافة إلى ما تخلفه من مآس اجتماعية نتيجة الخسائر البشرية التي تخلفها، هي أيضاً تمثل تكاليف وأعباء من الناحية الاقتصادية، إذ تكلف كثير من دول العالم ما بين 2 -4 من إجمالي ناتجها الوطني سنوياً. لا سيما أن الغالبية العظمى من ضحاياها هم من فئة الشباب والعناصر المنتجة في المجتمع، ففي تقرير صادر من منظمة الصحة العالمية يتناول هذا الشأن أشار إلى أن نحو 1.24 مليون شخص يلقون حتفهم بسبب الحوادث المرورية، وللأسف أن المملكة تحتل المرتبة العشرين من بين دول العالم، حيث تعتبر من الدول الأعلى والأسوأ تصنيفاً في أعدد الوفيات الناتجة عن حوادث الطرق .

ما تؤكده الدراسات الخاصة بهذا الشأن في المملكة هو أن الحوادث المرورية التي تخلف مصابين تقع نسبة (86 %) منها داخل المدن، وهو ما يعني أن بيئة مدننا هي الحاضن الأول لتلك الحوادث وليست الطرق السريعة خارج المدن، كما توضح تلك الدراسات أيضاً أن أخطر ساعات اليوم بالنسبة للحوادث المرورية القاتلة هي ما بين الساعة 12 ظهراً والسادسة مساء، وذلك على اعتبار أن وتيرة حركة السير في المدن ترتفع خلال هذه الفترة، وتشير كذلك إلى أن الحوادث تتركز في يوم العمل الأول والأخير من الأسبوع، وذلك لذروة الحركة بالمدن في ذلك اليومين بينما تقل في أيام الجمع، و أن نسبة 57 % من المتوفين أو المصابين هم من الشباب، الغالبية منهم ذكور، ويكاد السعوديون وغير السعوديين يتساوون في نسبة المشاركة في نشوء تلك الحوادث المرورية .

جامعة الأمير نايف للعلوم الأمنية، ضمن البرنامج العلمي للخطة المرحلية الثانية لتنفيذ الإستراتيجية العربية للسلامة المرورية، نظمت منذ بضع سنوات ندوة علمية كان موضوعها (انماط التخطيط العمراني وعلاقته بالمخالفات المرورية) قدمت خلالها بحوثاً في هذا المجال ذكر البعض منها أن المشاكل المرورية التي تندرج تحتها الحوادث المرورية تنشأ ضمن النسيج العمراني للمدينة، لذلك فإن وقوع الحوادث المرورية قد يكون أحد مسبباته قصور في تخطيط شبكة الطرق، وأن الحد من المخالفات المرورية يتوقف على المخطط الذي بإمكانه إعادة النظر في المخطط، أو إجراء التعديل اللازم عليه، وأن بعض انماط التخطيط العمراني يساعد على نشوء الحوادث المرورية، مثل المخططات الشبكية أو المتعامدة للشوارع، التي تتكرر فيها حوادث تصادم السيارات بسبب كثرة التقاطعات العمودية، وتشير تلك الأبحاث إلى أن الإدراك بأهمية التخطيط العمراني، وبالتحديد تخطيط شبكة الطرق واستعمالات الأراضي، هو في الواقع جزء أساسي من الحل، والذي تبدأ منه أية قضية لمعالجة مشكلة الحوادث المرورية نظراً للعلاقة الوثيقة بين الحوادث المرورية ونمط التخطيط العمراني، وأن هناك دورا ايجابيا يمكن أن يقوم به مخططو المدن للحد من الحوادث المرورية من خلال عمل التعديلات اللازمة في شبكات الطرق.

كما يذكر البعض الآخر من أبحاث تلك الندوة التأثيرات السلبية الناتجة عن تغيير الضوابط والتشريعات العمرانية على الحركة المرورية في المدن، نتيجة ازدياد النشاط الاقتصادي الذي يدفع العديد من إدارات التخطيط في المدن إلى تغيير بعض التشريعات والضوابط العمرانية التي تسمح بزيادة الكثافة البنائية حول محاور الحركة دون أي اعتبار لمعالجة شبكات الطرق لتستوعب هذه الزيادة في الأنشطة، مما يؤدى إلى مشاكل في النقل والمرور التي تعاني منها معظم المدن.

وضمن الخطة الاستراتيجية الوطنية للسلامة المرورية التي وافق عليها مجلس الوزراء في عام 1434ه، وتهدف إلى رسم سياسة وطنية للسلامة المرورية، تحقق انخفاضاً كمياً ملموساً في معدلات الحوادث المرورية، وما ينتج عنها من وفيات وإصابات وآثار اجتماعية واقتصادية مباشرة وغير مباشرة، تعتمد الخطة على عدد من الأسس الإستراتيجية، ومن بينها اعتماد وتطوير منظومة متكاملة وشاملة للتخطيط العمراني والنقل، وتبني ثلاثة احتمالات للانخفاض المتوقع في أعداد الحوادث المرورية بنسب (10 % و 30% و 50 %) خلال عشر سنوات من بداية تنفيذ المشروعات المدرجة في

الخطة، الأمر الذي يوحي، من تلك الندوة، والإستراتيجية الوطنية للسلامة المرورية بأن مسؤولية كبرى تقع على مخططي ومصممي شبكة الطرق والشوارع في مدننا الذين صاغوا لنا، أو شاركوا في قرار صياغة البيئة التي نعيش فيها اليوم، وأودت بنا إلى أن نعيش كل ساعة مأساة فقد اسرة لعائلها، أو فرد من إفرادها في واحدة من مدننا.

كاريكاتير

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 17 محرم 1436هـ - 10 نوفمبر 2014م

اضغط هنا

ب

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 17 محرم 1436هـ - 10 نوفمبر 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=5786